

كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
بمناقصة توريد
مستلزمات الضيافة
(مواد غذائية ومشروبات)
للفعاليات التي تعقدها الهيئة العامة للرقابة المالية
وكافة الجهات التابعة لها وهي:
مركز المديرين المصري
معهد الخدمات المالية
المركزي المصري للتحكيم الاختياري
المركز الإقليمي للتمويل المستدام
٢٠٢٢ - ٢٠٢٣

مقدمة

ترغب الهيئة العامة للرقابة المالية والجهات التابعة لها المذكورة سابقاً في طرح مناقصة عامة للتعاقد مع الشركات المتخصصة لتوريد مستلزمات الضيافة (أطعمة/ حلويات/ مشروبات) للمتدربين وللمشاركين بمختلف الفعاليات والبرامج التدريبية وورش العمل والندوات التي تعقدها الهيئة والجهات التابعة لها لمدة عام بمقر الهيئة العامة للرقابة المالية بالقرية الذكية.

وتطلب الهيئة العامة للرقابة المالية والجهات التابعة من الشركات المتخصصة إعداد وتوريد مواد غذائية ومشروبات ممن لهم سابقة أعمال مع مؤسسات تعليمية أو تدريبية مماثلة، وتقديم أفضل العروض الفنية والمالية الخاصة بهذه المستلزمات وفقاً لأفضل المواصفات، ويجب على الشركات المتقدمة مراعاة الجودة لجميع الأصناف الموردة طبقاً لما هو وارد بكراسة الشروط والمواصفات.

علماً بأن مكان انعقاد اللجان المختلفة (الفنية والمالية) هو مقر الهيئة العامة للرقابة المالية والكائن بمبنى B136 بالحي المالي، القرية الذكية الكيلو ٢٨ طريق مصر اسكندرية الصحراوي - الجيزة (وفي حالة تغيير عنوان مقر انعقاد اللجان سيتم أخطاركم في حينه).

طبقاً للجدول الزمني التالي: -

٢٠٢٣/٤/٢	يوم الأحد الموافق	(١) تاريخ جلسة الاستفسارات
٢٠٢٣/٤/١٢	يوم الأربعاء الموافق	(٢) تاريخ فتح المظاريف الفنية
٢٠٢٣/٤/٢٧	يوم الخميس الموافق	(٣) تاريخ الانتهاء من البت الفني
٢٠٢٣/٥/٧	يوم الأحد الموافق	(٤) تاريخ فتح المظاريف المالية
٢٠٢٣/٥/٨	يوم الاثنين الموافق	(٥) تاريخ الانتهاء من البت المالي

❖ يحوز تعديل الجدول الزمني السابق الإشارة إليه وفقاً لما تقضي به الظروف.

الشروط الفنية

١. عدد الفعاليات والدورات التدريبية المتوقعة خلال العام:

متوسط عدد اللقاءات (الفعاليات) التي تنظمها الهيئة (يوم واحد) سنويا	متوسط الحضور	متوسط عدد الدورات التدريبية للجهات التابعة سنويا	متوسط عدد المتدربين	عدد أيام التدريب (ما بين ٢-٤)
١٢	٥٠	٢٠	٢٠	٤

• الأعداد بالجدول قابلة للزيادة أو النقص طبقاً للأعداد الفعلية للمتدربين والدورات التدريبية.
 • يتم مراعاة شهر رمضان الكريم.
 • مراعاة وجود (اشخاص مدربين) وبيترات مدربين على أساليب الضيافة وتقديم لمواد الغذائية والمشروبات الموردة عند حاجة الهيئة.

يتم تقديم ضيافة للحضور من (أطعمة/حلويات/مشروبات) في اللقاءات التي تنظمها الهيئة أو في الدورات التدريبية التي يتم تنظيمها من جانب أذرع الهيئة التدريبية (مركز المديرين-معهد الخدمات المالية-مركز التحكيم المصري للمنازعات في الأنشطة المالية غير المصرفية-المركز الإقليمي للتمويل المستدام)، وهي كالتالي:

- ساندوتشات متعددة وبمقاسات متعددة
- أغذية وحلويات يتم طلبها بوحدة الكيلو جرام
- أغذية وحلويات يتم طلبها بالقطعة
- وجبات غذائية جاهزة تقدم في حاوية
- مشروبات
- أطباق خاصة

٢. بيان بالأصناف والاختيارات المطلوبة كالتالي:

م	أولاً: السندوتشات (مقاس ١٨،١٥،١٠ سم)
١	روزيف
٢	تركي
٣	سيمون فيميه
٤	جمبري
٥	فراخ باردة
٦	جودة
٧	تونة قطع
٨	تركي شيدر
٩	فراخ شيدر
١٠	فراخ بانينة
١١	شاورما لحمة
١٢	شاورما فراخ
١٣	فاهيتا لحمة
١٤	فاهيتا فراخ
١٥	تشيكين الاكيف
١٦	كفتة
١٧	شيش طاووق

م	ثانياً: توريد مواد غذائية وحلويات بالقطعة
١	قطعة كنانبية سيمون
٢	قطعة كنانبية جمبري
٣	قطعة كنانبية جبن ولحوم
٤	قطعة كرواسون سادة سواريه
٥	قطعة كرواسون جبنة سواريه
٦	قطعة باتيه رومي سواريه
٧	قطعة باتيه بسطرمة سواريه
٨	قطعة داننش فواكه سواريه
٩	قطعة داننش زبيب وقرفة سواريه
١٠	قطعة كرواسون شوكليت سواريه
١١	قطعة كرواسون سادة
١٢	قطعة كرواسون جبنة
١٣	قطعة باتيه رومي

قطعة باتيه فراخ	١٤
قطعة باتيه بسطرمة	١٥
قطعة كرواسون شوكلاتة	١٦
قطعة أبل باي	١٧
قطعة كرواسون لوز	١٨
قطعة داننش فواكه	١٩
قطعة داننش زبيب وقرفة	٢٠
قطعة داننش مكسرات	٢١
قطعة داننش شيري	٢٢
سيخ فواكه شيش	٢٣
شرائح انجلش كيك	٢٤
قطعة جاتوه فواكه/ شيكولاته	٢٥

م	ثالثاً: توريد مواد غذائية وحلويات بالكيلوجرام
١	حلويات شرقية (١ كيلو)
٢	بسبوسة - كنافة - (١ كيلو سادة - مكسرات)
٣	جاتوه سواريه (١ كيلو)
٤	بيتي فور (١ كيلوجرام)
٥	ميني ساندويتش (١ كيلو)
٦	كلوب ساندويتش (١ كيلو)
٧	ساليزون (١ كيلو)
٨	ميني بيتزا (١ كيلو)

م	رابعاً: مشروبات بالعبوة
١	عصير فريش ١ لتر - (٠,٢) لتر
٢	مياه معدنية (٠,٦) لتر أو حجم أقل
٣	مياه غازية كانز (Soft drink)

م	خامساً: أطباق خاصة
١	طبق لحوم مخلي (سيمون فيميه - جمبري)
٢	طبق لحوم مخلي (روزبيف - تركي - جبنة جوده)
٣	طبق ساندويتشات بتي بان (روزبيف - تركي - سيمون فيميه - جمبري)
٣	بولة (عبوة) سلطة أو ما في حكمها كفواتح للشهية

سادساً: الوجبات الغذائية	م
وجبات ميكس جريل	١
وجبات تشيكن الاكيف	٢
وجبات بانينة	٣
وجبات شاورمة فراخ/ لحم	٤
وجبات إسكالوب بانينة	٥
وجبات سي فود	٦
وجبات شيش طاووق	٧
وجبات كفتة مشوية	٨
وجبات فراخ مشوية	٩
وجبات بانينة	١٠
وجبات سمك	١٢
وجبات فاهيتا لحم	١٦
وجبات صيامي	١٧

ملحوظة: -

- الوجبات تشمل نوع من السلاطة او فاتح شهية + ارز/ أو بطاطس محمرة وتقدم في أطباق مغلقة في حاظمة ورقية.
- الوجبة الصيامي تشتمل على مكرونة/ أرز + خضار + بطاطس محمرة + سلطة خضراء.
- يتم توفير وبيترات (من ذوي الخبرة الفندقية) على تقديم المنتجات الغذائية عند طلبها من الهيئة.

٣. سيتم تقييم العروض الفنية بنظام النقاط الترجيحية وذلك وفقاً لجدول التقييم التالي:

نقاط التقييم	أسس التقييم الفني للعروض
٢٠	سابقة أعمال الشركة
٢٠	العلامة التجارية
٣٠	جودة تصنيع المنتجات
٢٠	مستلزمات التشغيل وتقديم الخدمة على أن يشترط وجود أفراد وبيترات لتقديم المنتجات الغذائية والمشروبات بشكل فندقي محترف عند طلب الهيئة
١٠	تغليف المنتجات والاشتراطات الصحية
١٠٠	إجمالي مجموع النقاط
الحد الأدنى للقبول الفني للشركات الحاصلة على ٨٠ درجة على الأقل	

٤- يجوز للشركة أيضاً في حالة وجود اية احتفالات او اجتماعات خاصة بالهيئة وأذرعها التدريبية المذكورة القيام بتجهيز بوفيه وتقديم ما يتناسب مع هذه المناسبة.

٥- بنود المناقصة من المواد الغذائية والمشروبات غير قابلة للتجزئة على أكثر من شركة.

٦- يعتبر تقدم الشركة بعطائها في هذه المناقصة قبولاً منها لكافة الاشتراطات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات الفنية.

٧- تلتزم الجهة الموردة بتوريد وتقديم مستلزمات الضيافة من مواد غذائية ومشروبات وفقاً لكافة الاشتراطات المتفق عليها، مع الالتزام بضمان الجودة وتوافر الشروط الصحية، والالتزام بمتطلبات طرق التقديم والخدمة من تغليب وتغليف، على أن يكون جميع ما سبق وفقاً للمعايير والاشتراطات المعتادة لدى المهني المحترف.

٨- للجنة البت الحق في استيفاء ما تراه من مستندات أو شهادات صحية أو عينات أو غيرها وعمل زيارة ميدانية لمعاينة مواقع الشركات المتقدمة على الطبيعة لتقييمها فنياً من حيث جودة المواد الغذائية والمشروبات والمعدات ومستلزمات التشغيل وجودة تغليف المنتجات والاشتراطات الصحية.

٩- تقوم الهيئة أو أذرعها التدريبية بأخطار الجهة الموردة بالأصناف المطلوب توريدها قبل ٤٨ ساعة من انعقاد كل برنامج تدريبي أو اجتماع أو احتفال مع إيضاح إذا كان التوريد عن كامل الأيام المحددة لانعقاده أو بعضها.

"يحق للهيئة أو أذرعها التدريبية طلب زيادة عدد الأصناف أو الوجبات سواء كان ذلك قبل الانعقاد أو خلاله، كما

يحق لهما إخطار الجهة الموردة بالغاء طلب التوريد عن كل أو بعض الأصناف أو الوجبات المطلوبة قبل الموعد

المقرر لانعقاد البرنامج التدريبي أو الاجتماع أو الاحتفال بـ ٢٤ ساعة، أو الغاء التوريد عن بعض الايام المحددة

بالأخطار المشار اليه بالفقرة الأولى من هذا البند على أن يكون الإخطار بالإلغاء قبل ٢٤ ساعة من اليوم المحدد

للتوريد وفي جميع الأحوال تلتزم الجهة الموردة بتنفيذ تعاقدها بشكل منتظم"

١٠- سيتم إخطار الجهة الموردة عن طريق الهيئة أو أذرعها التدريبية المذكورة (او من ينوب عنهم) بالمكان المحدد، ومواعيد، ومدة انعقاد الفعاليات والبرامج التدريبية والكميات الغذائية التي سيتم توريدها أو أية تعديلات تطرأ عليها عن طريق البريد الإلكتروني أو الفاكس أو أية وسيلة أخرى.

١١- تلتزم الجهة الموردة بتوريد مستلزمات الضيافة من مواد غذائية ومشروبات في التوقيت المحدد من جانب الهيئة وأذرعها التدريبية، مع الالتزام بذلك حال انعقاد أكثر من برنامج تدريبي أو اجتماع أو احتفال في نفس الوقت.

١٢- في حالة عدم التزام الجهة الموردة بتوريد مستلزمات الضيافة من مواد غذائية ومشروبات وفقاً للتوقيتات والمواعيد المحددة من الهيئة أو اذرعها التدريبية يكون لهما التنفيذ على حساب الجهة الموردة من الغير مع إمكانية استبدال الأصناف أو الوجبات وفقاً للمتاح لدى الغير على أن تكون من بين الأصناف أو الوجبات

الواردة بكراسة الشروط مع تحمل الجهة الموردة فرق الأسعار ويتم خصم قيمة ذلك من مستحقات الجهة الموردة لدى الهيئة مع الاحتفاظ بكافة الحقوق القانونية الأخرى المقررة وفقاً لبنود كراسة الشروط والعقد وقانون تنظيم التعاقدات الحكومية ولائحته التنفيذية.

الشروط المالية والقانونية

١. تقدم العطاءات بنظام المظاريف المغلقة (فني/مالي) باسم السيد الأستاذ رئيس الإدارة المركزية للشئون الإدارية بالهيئة العامة للرقابة المالية على النحو التالي:

أ. محتويات المظروف الفني:

يحتوي هذا المظروف على العرض الفني المقدم من الشركة وكافة المستندات المقررة طبقاً للقانون وهي على النحو التالي:

- صورة القيد بالسجل التجاري.
- صورة البطاقة الضريبية موضحاً بها آخر إقرار ضريبي.
- صورة من شهادة التسجيل لدي مصلحة الضرائب على المبيعات.
- إفادة بتسجيل الشركة على بوابة التعاقدات العامة.
- إفادة بتسجيل الشركة في نظام الفاتورة الإلكترونية، والتأكيد على قيام الشركة بالبداية في إصدار الفواتير الإلكترونية عند التقدم للمناقصة.
- صورة الشكل القانوني للشركة والمستندات الدالة عليه مع توضيح العنوان الذي سيتم المراسلة عليه والتليفون والبريد الإلكتروني والفاكس لسهولة الاتصال.
- البيانات البنكية (أسم البنك – الفرع – رقم الحساب)
- صورة الرقم القومي لمن له حق التوقيع على العقود او من ينوب عنه بتفويض رسمي من الشركة.
- كراسة الشروط ومواصفات بعد ختمها من المورد بما يفيد الاطلاع على ما جاء بها والموافقة على كافة الشروط الواردة بها.
- سابقة أعمال الشركة في هذا المجال.
- ما يفيد قيام المورد بتطبيق أنظمة الجودة في التصنيع والاشتراطات الصحية.
- تراخيص مزاولة النشاط والموافقات الصحية اللازمة.
- المستندات المؤيدة للعلامة التجارية إن وجدت.

- بيان بمعدات ومستلزمات التشغيل (معدات المطابخ، وأسطول النقل، حجم العمالة الفنية ومن بينها عدد الويترات المتاح الاستعانة بهم عند حاجة الهيئة)
- ويجب ألا يحتوي المظروف الفني على أية أسعار.
- يكون المظروف الفني مصحوباً بالتأمين (الابتدائي) وقدره ٢٠٠٠٠٠ جنيه (فقط عشرون ألف جنيهاً مصرياً لا غير) يسدد بخطاب ضمان بنكي صادر من أحد البنوك المرخص لها بإصدار خطابات الضمان وفي الحدود المصرح بها للبنك وغير مقيد بأي قيد أو شرط وساري المفعول لمدة أربعة شهور على الأقل من تاريخ أول جلسة لفتح المظاريف الفنية أو بتحويل على حساب الهيئة بالبنك الأهلي المصري حساب رقم (٠٠١٣٠٧٠٤١٦٠٦٥٢٠٠٠١٩) أو بالسداد الإلكتروني بمقر الهيئة أو أي صورة أخرى من صور التأمين المؤقت الواردة بنص المادة (٣١) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة.

ب. محتويات المظروف المالي:

- يحتوي هذا المظروف على أسعار العناصر الغذائية والمشروبات الوارد تفصيلها في الشروط الفنية وشروط التعاقد والسداد، وتكون الشركة ملتزمة بجميع ما ورد بكراسة الشروط والمواصفات مع مراعاة الآتي: -
- مدة الارتباط المالي بالأسعار ٩٠ يوم من تاريخ أول جلسة لفتح المظاريف الفنية.
 - الأسعار المقدمة تخضع لكافة أحكام قوانين الضرائب والدمغات والرسوم المعمول بها في جمهورية مصر العربية.
 - تكتب الأسعار بالحبر الجاف أو السائل أو الطباعة أرقام وحروف باللغة العربية ويجب أن يوضح بالعرض سعر عناصر الضيافة من مواد غذائية ومشروبات المصنفة أعلاه، ولا يجوز الكشط أو المحو في الأسعار وأي تصحيح يجب إعادة كتابته أرقام وحروف وتوقيعه.
 - يجب أن يشمل العطاء المقدم كافة تكاليف التصنيع والنقل وتوريد المواد الغذائية والمشروبات إلى أماكن انعقاد الفعاليات والبرامج التدريبية بمقر الهيئة في القرية الذكية.
٢. يتم عقد جلسة الاستفسارات الفنية الساعة الحادية عشرة صباحاً بمقر الهيئة العامة للرقابة المالية بالقرية الذكية، وذلك للرد على كافة استفساراتكم في هذا الشأن ويفضل أن تكون الاستفسارات مكتوبة لسهولة الرد عليها.
٣. للجنة البت الحق في قبول أو رفض العطاءات الغير مستوفاة للشروط مع بيان أسباب الرفض طبقاً للقانون.
٤. مرفق بالكراسة صورة العقد النموذجي الذي أقرته اللجنة الثالثة لقسم الفتوى بمجلس الدولة بتاريخ ١٠/٣/٢٠٠٤ واعتباره جزء من مستندات العطاء.
٥. يكون التعاقد لمدة عام قابل للتجديد بناءً على موافقة الطرفين.

٦. تكون الشركة الموردة مسؤولة مسئولية قانونية كاملة عن سلامة وصلاحية جميع الوجبات والمشروبات المقدمة طوال فترة التعاقد.
٧. في حالة الترسية تلتزم الشركة بتقديم تأمين نهائي بواقع ٥% من قيمة التعاقد بخطاب ضمان بنكي صادر من أحد البنوك المرخص لها بإصدار خطابات الضمان وفي الحدود المصرح بها للبنك وغير مقيد بأي قيد أو شرط وساري المفعول لمدة أربعة شهور على الأقل من تاريخ أول جلسة لفتح المظاريف الفنية أو بتحويل على حساب الهيئة بالبنك الأهلي المصري حساب رقم (٠٠١٣٠٧٠٤١٦٠٦٥٢٠٠٠١٩) أو بالسداد الإلكتروني بمقر الهيئة.
٨. تلتزم الهيئة والجهات التابعة لها بإصدار أمر دفع أجل خاص بكل أمر توريد صادر للشركة الموردة، عقب إصدار الفاتورة الإلكترونية له.
٩. لا يجوز لصاحب العطاء أن يعهد بأي من التزاماته إلى غيره من الباطن.
١٠. تختص محاكم أو قسم الفتوي بمجلس الدولة وفقاً للاختصاص المحدد بقانون مجلس الدولة رقم ٤٧/١٩٧٢ بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تنفيذ أو تفسير أي شرط من الشروط الواردة بهذه الكراسة وفقاً لأحكام قانون التعاقدات الحكومية ولائحته التنفيذية.
١١. يقر مقدم العطاء أن العنوان الموضح عند تقديم العطاء محلاً مختاراً ودائم له ويعتبر إعلامه عليه صحيحاً متى تم مخاطبته عليه فيما لو رست عليه العملية.
١٢. للهيئة وأذرعها التدريبية المذكورة الحق في إلغاء التعاقد في حال مخالفة الشركة المتعاقد معها للمواصفات الفنية أو جودة الوجبات المقدمة أو أيّاً من شروط التعاقد.
١٣. تعتبر أحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ لتنظيم التعاقدات ولائحته التنفيذية التي تبرمها الجهات العامة مكتملة لما لم يرد به نص بكراسة الشروط والمواصفات الفنية والشروط المالية.

أعضاء اللجنة

الأستاذ / سامح عبد المنعم

الأستاذ / أحمد صلاح محمد

الأستاذ / محمد بدر الدين

الأستاذة / ريهام عادل

الأستاذة / نداء السيد حسن

رئيس اللجنة

(الأستاذ / صبحي شحاتة)